

5951 - حكم المشي على السجاد الذي تبول عليه الأطفال ومسح البلاط المتنجس للمتوضئ - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه غسل الملابس ومسح البلاط والمشي على السجاد الذي تبول عليه الاطفال. تقول غسل الملابس ومسح البلاط والمشي على السجاد الذي تبول عليه الاطفال غسل الملابس ومسح البلاط غسل الملابس تقدم هذا لا يضر لا يضر ومسح البلاط كذلك نعم ان كان فيه نجاسة - [00:00:00](#)

اغسل مع اصابع يدها اذا كانت الملابس نجسة تغسلها ثم تغسل غسلا يزيل اثر النجاسة بحسب الظن تغسلها مرتين ثلاث بالعصر تطهر وتطوي يدها مع يدها مع ذلك. وغسل البلاط كذلك كان في نجاسة تغسل البلاط ثم - [00:00:25](#)
تغسل اليها اه من اثر البلاغ اصلا يزيل الاثر عن البلاط وعن يدها مرتين صب الماء مرتين ثلاث اربع حسب ما تظن انه زال اثر النجاسة وفي بعد غسل البلاط. اه المشي على السجاد الذي سبق وتبول عليه الاطفال. هذا فيه تفصيل ان كان السجاد يابس - [00:00:45](#)
واليابسة او في الكنادر ما تضر فان كانت رجل رطبة او دجاج رطب من هالبول تغسل رجلها اذا قطيعة البول او وطبيعة الفراش الذي فيه البول تغسل رجلها في محل اخر طاهر وينتهي الامر - [00:01:06](#)

- [00:01:23](#)